

## السؤال

أرجو من فضيلتكم التوضيح : أيهما أصح : إلقاء السلام عند دخول المسجد ، أم صلاة تحية المسجد أولاً ، بالدليل ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

ينبغي لمن دخل مسجداً أن يصلي ركعتين ، أو أكثر إن شاء ، أول ما يدخل المسجد ، وهما الركعتان المعروفتان بتحية المسجد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : ( إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ) رواه البخاري (1167) ومسلم (714) .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : ( 181099 ) .

ثانياً :

لا تعارض بين إلقاء السلام حين دخول المسجد ، وأداء تحية المسجد ، فبإمكان الداخل أن يسلم على من لقيه حين الدخول ، ثم يشرع في أداء تحية المسجد .

وليعلم أن تحية المسجد معلقة بالجلوس ، فلا مانع من أن يتأخر فيها بعض الوقت ، إن اشتغل ببعض حاجته ، ما دام لم يجلس .

وأما تحية المسلم : فمعلقة بملاقاته ؛ فمتى لقيه سلم عليه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا ) رواه أبو داود (5200) وصححه الألباني .

وعن الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ : ” أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، فَيَغْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ ، قَالَ : فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ ، لَمْ يَمُرَّ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى سَقَاطٍ ، وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ ، وَلَا مِسْكِينٍ ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ ، قَالَ الطُّفَيْلُ : فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا ، فَاسْتَتَبَعَنِي إِلَى السُّوقِ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ ، وَأَنْتَ لَا تَقْفُ عَلَى الْبَيْعِ ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السِّلْعِ ، وَلَا تَسُومُ بِهَا ، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ ؟ وَأَقُولُ : اجْلِسْ بِنَا هَاهُنَا نَتَحَدَّثُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَطْنٍ - وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ ، فَسَلِّمْ عَلَيَّ مِنْ لَقِينَاهُ . رواه مالك في الموطأ (2763) وصحح النووي إسناده في ” رياض الصالحين ” .

فإن كانت جماعة المسجد ، أو من يريد السلام عليه ، في ناحية من المسجد ، فله أن يبدأ فيصلي أولاً ، ثم يذهب إليهم ،  
 فيسلم عليهم ، إن شاء :

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - في حديثِ المسيءِ صلاته : أَنَّهُ جَاءَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ،  
 فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَقَالَ : ( ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ) فَرَجَعَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ،  
 حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . متفقٌ عَلَيْهِ .  
 والله أعلم .